الفصل الثاني
أسس التفسير التي اعتمدها الشربيني

- المبحث الأول: تفسيره القرآن بالقرآن.
- المبحث الثاني: تفسيره القرآن بالسنة.
- المبحث الثالث: تفسيره القرآن بأقوال الصحابة والتابعين.
- المبحث الرابع: موقفه من الإسرائيليات.

المبحث الأول
تفسيره القرآن بالقرآن

أجمع العلماء على أن من أراد تفسير القرآن الكريم عليه أولًا أن يطلبه من القرآن نفسه، فما أُجمِل منه في موضعٍ، قد فُصِّل في موضع آخر، وما اختُصِر منه في مكانٍ قد بُسط فيه القول في مكان آخر منه[١]، فإن خير وأصدق من فسر القرآن هو القرآن نفسه[٢]، فبه نتبيَّن مراد الله من قرآنه، لأنه الأعلم بكلامه[٣]. وقد تزامن تفسير القرآن بالقرآن مع نزول الوحي، فكانت نصوصه المُنَزَّلةُ يُفَسِّرُ بعضها بعضًا، وتتضح دلالة آياته بمقارنتها بآياتٍ أخرى. وهذا لا يعني أن القرآن الكريم قد فَسَّرَ آياته جميعًا، فلم يُغادر منها شيئًا[٤]. فكان لا بد لمن يتعرض لتفسير القرآن أن ينظر في آياته أولًا، فيجمع ما تكرر وما تناظر منها في موضع واحد، ثم يقابل الآيات بعضها ببعض، ليتيسر له تفسير القرآن بالقرآن[٥].

ومن تفسير الشربيني القرآن بالقرآن قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]: «﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ هم اليهود، لقوله تعالى: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٦٠]، ﴿وَلَا﴾ أي: وغير، ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ هم النصارى، لقوله تعالى: ﴿قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟﴾ [المائدة: ٧٧][٦]»[٧].

---

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير ٩٣، أصول التفسير وقواعده ٧٩ .

(٢) ينظر: دراسات في التفسير ورجاله ٣٠ .

(٣) ينظر: مباحث في علم التفسير ١٦٢ .

(٤) ينظر: دراسات في التفسير ورجاله ٣٠ .

(٥) ينظر: أصول التفسير وقواعده ١١٥ .

(٦) وتمام الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

(٧) السراج المنير (١/ ١٢).

وقوله في الآية الكريمة: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الحجر: ٤٧]: «ليس المراد الأخوة في النَّسَبِ، بل المراد الأخوة في المودة والمخالطة، كما قال تعالى: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [الزخرف: ٦٧]»[(١)].

ومن تفسيره القرآن بالقرآن، أنه كان يذكر الآيات المتناظرة، ففي تفسيره لقوله تعالى ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤٣] قال: «أي: طريقًا إلى الهدى، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠]»[(٢)].

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [يونس: ٥]: «أي: لم يخلق ذلك باطلًا ولا عبثًا، تعالى الله عن ذلك، إظهارًا لقدرته ودلائل وحدانيته، ونظيره قوله تعالى في (آل عمران): ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١]، وقال تعالى في سورة أخرى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَٰلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [ص: ٢٧]»[(٣)].

وقال في تفسير الآية الكريمة ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلًى عَن مَّوْلًى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [الدخان: ٤١]: «ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٤٨] إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨]»[(٤)]، وقال في الآية الكريمة ﴿فَأَنَّىٰ لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ﴾ [محمد: ١٨]: «أي: الساعة لا تنفعهم، نظيره قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنسَانُ وَأَنَّىٰ لَهُ الذِّكْرَىٰ﴾ [الفجر: ٢٣]»[(٥)].

---

(١) السراج المنير (٢/ ٢٠٥).
(٢) السراج المنير (١/ ٣٤٠).
(٣) السراج المنير (٢/ ٥).
(٤) السراج المنير (٣/ ٥٨٨).
(٥) السراج المنير (٤/ ٢٩).

والشربيني يُبيِّن بالقرآن الكريم ما أُجْمِلَ في آية أخرى، ففي تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧] قال: «أي: قبل أن يُغَرغروا، لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٨]»[(١)]. وقال في معنى (الطيبات) في قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]: «هي التي في سورة (الأنعام): ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]»[(٢)].

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥]: «أي: حساب الأوقات، من الأشهر والأيام، في معاملاتكم وتصرفاتكم، لأن الشهور المعتبرة في الشريعة مبنية على رؤية الأهلة، والسنة المعتبرة في الشريعة هي السنة القمرية، كما قال تعالى ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٦]»[(٣)].

كما يُبيِّن بالقرآن إجمال ما فُصِّلَ في آيةٍ أخرى، يقول في الآية الكريمة ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢]: «لقد أَجْمَلَ ذِكْرَ (الأربعين) في سورة (البقرة)[(٤)]، وفصَّلها هنا»[(٥)].

واستعان الشربيني بالقرآن الكريم في إيضاح المعاني اللغوية لبعض ألفاظ القرآن الكريم، ومن ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟

---

(١) السراج المنير (١/ ٢٨٩).

(٢) السراج المنير (١/ ٣٤٤).

(٣) السراج المنير (٢/ ٤).

(٤) يشير إلى الآية (٥١) من سورة (البقرة) وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٥١﴾﴾.

(٥) السراج المنير (١/ ٥١١).

﴿إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١]: «ليفتكوا بكم، يقال: (بسط إليه لسانه) إذا شتمه، و(بسط إليه يده) إذا بطش به، قال تعالى: ﴿وَيَبْسُطُوٓا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ﴾ [الممتحنة: ٢]، ومعنى (بسط اليد): مدها إلى المبطوش به، ألا ترى إلى قولهم: (فلانٌ بسيط الباع) و(مديد الباع)»[(١)]. ويقول في الآية الكريمة ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧]: «(المرسى) هنا مصدر بمعنى: الإرساء، كقوله تعالى: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود: ٤١]»[(٢)]. ويقول في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا﴾ [يونس: ٧]: «أي: لا يخافونه، لإنكارهم البعث، وذهولهم بالمحسوسات.. و(الرجاء) يكون بمعنى (الخوف)، وبمعنى (الطمع)، فمن الأول قولُ العرب: (فُلانٌ لا يرجو فلانًا) بمعنى: لا يخافه، ومنه قوله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾﴾ [نوح: ١٣]..»[(٣)].

واستعان الشربيني بالقرآن الكريم في تبيين بعض المسائل النحوية المتعلقة بالتعبير القرآني، يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]: «إن قيل: كيف جاز أن يدخل النون المؤكدة في جواب الأمر؟ أُجيب: بأن فيه معنى النهي، كقولك: (انزل عن الدابة لا تطرحك، ولا تطرحنك)، وكقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ﴾ [النمل: ١٨]»[(٤)].

ويقول في (ينتقم) من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥]: «خبرُ مبتدأ محذوف، تقديره: فهو ينتقم الله منه في الآخرة، ولذلك دخلت الفاء، ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣]»[(٥)].

---

(١) السراج المنير (١/ ٣٦١).

(٢) السراج المنير (١/ ٥٤٢).

(٣) السراج المنير (٢/ ٦) وينظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٢٨٦)، (٢/ ٢٦٥)، (٣/ ١٨٨).

(٤) السراج المنير (١/ ٥٦٤-٥٦٥).

(٥) السراج المنير (١/ ٣٩٨)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٣/ ١٧، ١٥١، ٤٦٤).

ويستعين الشربيني بالقرآن الكريم في الكشف عن استعارة اللفظة لغير المعنى الذي وُضعت له، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢٠]: «إن قلت: كيف وصفت الحسنة بالمسّ، والسيئة بالإصابة؟ أُجيب: بأن (المسّ) مُستعار بمعنى (الإصابة) فكان المعنى واحدًا، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]»[(١)]، ويقول في الآية الكريمة ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ * وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾﴾ [الشعراء: ١٥٠، ١٥١]: «استُعيرت (الطاعة) التي هي انقيادٌ للأمر، لامتثال الأمر، أو جعل (الأمر) مُطاعًا على المجاز الحُكمي، والمراد (الآمرُ)، ومنه قولهم: (لك عليَّ إمرةٌ مُطاعة)، وقوله تعالى: ﴿وأطيعوا أمري﴾ [طه: ٩٠]»[(٢)].

ويستعينُ الشربيني بالقرآن في توجيه القراءات، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٤]: «قرأ أبو عمرو وحفص بضم القاف وكسر التاء، مبنيًّا للمفعول، على معنى أنه أصاب القتلُ بعضهم، كقوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦][(٣)]، والباقون بفتح القاف والتاء وألفٍ بينهما[(٤)]، أي: جاهدوا»[(٥)].

والشربيني يُوفِّقُ بين ما يُتوهم أنه مختلف أو متضاد من الآيات، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن

---

(١) السراج المنير (١/ ٢٤٢).

(٢) السراج المنير (٣/ ٢٧).

(٣) وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، ينظر: النشر في القراءات العشر (١/ ١٣٠)، المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة (١/ ٣٦٧).

(٤) يُشيرُ إلى قراءة عاصم، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، ينظر: النشر (١/ ١٣٠)، المغني (١/ ٣٦٧).

(٥) السراج المنير (٤/ ٢٤).

مَاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]: «فإن قيل: إنه تعالى بيَّن في آياتٍ كثيرة أنه عليه الصلاة والسلام لا يُقْتَلُ، فقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر: ٣٠]، وقال: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] وقال: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [الفتح: ٢٨] وإذا علم أنه لا يُقْتَلُ، فلِمَ قال: ﴿أَوْ قُتِلَ﴾؟ أُجيب: بأن هذا ورد على سبيل الإلزام، فإن موسى عليه السلام مات ولم ترجع أمته عن دينه، والنصارى زعموا أن عيسى عليه السلام قُتِلَ ولم يرجعوا عن دينه، فكذا هاهنا»[(١)].

ويقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [يونس: ٦٥]: «فإن قيل: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ يُضادُّ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، أُجيب: بالمنع، لأن عزة الرسول والمؤمنين كلها بالله، فهي لله»[(٢)].

والشربيني يستقصي نظائر الآية في القرآن الكريم كله، إذا كانت نظائرها قليلةً، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠]: «ذُكِر ذلك في أربع سور، أولها هذه السورة، وثانيها في آخر سورة (بني إسرائيل) في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وثالثها في أول (طه)، وهي قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴿٨﴾﴾ [طه: ٨] ورابعها في آخر (الحشر)، في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحشر: ٢٤]»[(٣)].

ويستعين الشربيني في تفسير الآية بنظائرها في الأسلوب، يقول في تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣]: «أي:

---

(١) السراج المنير (١/ ٢٥٢).

(٢) السراج المنير (٢/ ٢٨)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢/ ٢٨٨، ٤٩٦)، (٣/ ٦، ٩، ٢٠)، (٤/ ١٢٢).

(٣) السراج المنير (١/ ٥٣٩)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢/ ١٤٧).

من مجموعكم، وهم الإنس، إذ الرسل منهم خاصة، ولكن لما جمع الجن مع الإنس في الخطاب صح ذلك، ونظيره قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ [الرحمن: ٢٢]، فإن ذلك يخرُجُ من الملح دون العذب، أو أن رسل الجن نُذُرَهم الذين يسمعون كلام الرسول فيبلغون قومهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩]»[(١)].

وفي رفضه لتفسيرات بعض المفسرين، يستعين الشربيني بالقرآن الكريم على رفضها، يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ الضُّرُّ﴾ [يونس: ١٢]: «قول بعضهم: (كل موضعٍ في القرآن ورد فيه ذكر الإنسان فالمراد هو الكافر) مردود، فقد قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾ [الدهر: ١]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [المؤمنون: ١٦] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ﴾ [ق: ١٦]»[(٢)].

وعند قبوله تفسيرات بعض المفسرين يستعين الشربيني بالقرآن الكريم على عَضْدِها، يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]: «قال بعض المفسرين: (إن أهل السعادة أقروا طوعًا وقالوا: بلى، وأهل الشقاوة قالوا بغتةً وكرْهًا)، وذلك معنى قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران: ٨٣]»[(٣)].

وربما أورد الشربيني آية في تفسير آية أخرى، ولا يشير إلى كونها آية، يقول

---

(١) السراج المنير (١/ ٤٥٠)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢/ ٣٠٣)، (٤/ ١١٨).

(٢) السراج المنير (٢/ ٨).

(٣) السراج المنير (١/ ٥٣٤)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ٢٥٨، (٢/ ١٤، ١٥)، (٣/ ٣٣، ٢٠٦)، (٤/ ٢٨، ١١٣).

في تفسير قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا﴾ [التوبة: ٥١]: «أي: ناصرنا وحافظنا، وهو أولى بنا من أنفسنا في الموت والحياة، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿١١﴾﴾ [محمد: ١١]»[١].

وفي تفسيره للآية، قد يُشيرُ إلى آية أخرى تُفيد معناها، يشير إلى موطنها في السورة، ولا يذكر نصها، يقول في تفسير الآية الكريمة ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴿٣٤﴾﴾ [محمد: ٣٤]: «قد دلت هذه الآية على ما دلت عليه آية (البقرة)[٢] من أن إحباط العمل في المرتد مشروطٌ بالموت على الكفر»[٣].

ومن قَبيل تفسير القرآن، تخصيصه عام القرآن بالقرآن، يقول في تفسير الآية الكريمة ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٩]: «يدخل في الآية كل من زكى نفسه ووصفها بزكاء العمل، وزيادة الطاعة والتقوى، والزلفى عند الله، إلا إذا كان لغرض صحيح، وطابق الواقع، كقول سيدنا يوسف عليه السلام: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥]»[٤].

ويقول في الآية الكريمة ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]: «هذا على عمومه مخصص لآية ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤][٥]، لأن المحافظة على عمومه أولى من المحافظة على عموم ذاك في قوله تعالى: ﴿أَزْوَٰجًا﴾ لأن عموم هذه بالذات، لأن الموصول من

---

(١) السراج المنير (١/ ٦٢٠).

(٢) يُشير إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

(٣) السراج المنير (٤/ ٣٥)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٤/ ١٠٣).

(٤) السراج المنير (١/ ٣٠٩).

(٥) وتمام الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

صيغ العموم، وعموم (أزواجا) بالعرض؛ لأنه بدل لا يصلح لجميع الأزواج في حالٍ واحد، والحُكْمُ مُعلل هنا بوصف الحمليَّة، بخلاف ذاك، ولأن هذه الآية متأخرة النزول عن آية البقرة؛ فتقديمها على ذلك تخصيص، وتقديم تلك في العمل بعمومها رفعٌ لما في الخاص من الحكم، فهو نسخ، والأول هو الراجح للوفاق، ولأن سبيعة بنت الحارث وضعت حملها بعد وفاة زوجها بليال، فأذن لها النبي ﷺ أن تتزوج»[1].

ومن قبيل تفسير القرآن بالقرآن، حمله مطلق القرآن على مقيده، يقول في الآية الكريمة ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]: «﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ أي: على الوفاء، وهو كقوله تعالى: ﴿فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ [التوبة: ٤] غير أنه مطلق، وهذا مقيد، و(ما) تحتمل الشرطية والمصدرية»[2].

مما سبق يتضح لنا أن الشربيني رحمه الله قد عُني بهذا الجانب من تفسير القرآن بالقرآن، وكان دقيق الاختيار للآيات المتشابهة، والتي يُفسِّرُ بعضها بعضًا، وهو في أغلب المواضع لا يورد الآيات التي يستشهد بها كاملةً، وإنما يكتفي بذكر موطن الشاهد منها.

---

(١) السراج المنير (٤/٣١٦-٣١٧)، وينظر: (التخصيص) في مبحث (الناسخ والمنسوخ) من (الفصل الخامس).

(٢) السراج المنير (١/٥٩١).

المبحث الثاني
تفسيره القرآن بالسُّنّة

«إن للسُّنة النبوية في تفسير القرآن العظيم أهمية عظمى، لكونها هي الشارحة لكتاب الله، والجالية لمراد الله تعالى... وذلك لأن الله تعالى أعطى النبي الكريم حق البيان، وتأتي أهمية السنة في التفسير من كونها هي القاضية على الكتاب، ولن يستطيع أحد أن يدعي أنه يفهم آيات القرآن من دون الرجوع إليها... ويبرز دور السنة في تفسير القرآن في أن السنة والكتاب توأمان لا ينفكان، ولا يتم التشريع إلا بهما جميعًا، والسنة مُبيِّنة للكتاب، وشارحة له، وموضحة لمعانيه، ومفسرة لمبهمه، فهي من الكتاب بمنزلة الشرح له، يُفصِّلُ مقاصده، ويُتمُّ أحكامه»[1].

والرسول ﷺ لم يُفسِّر القرآن كله جملة وتفصيلًا، لأن ما يرجع فهمه وإدراكه إلى معرفة لغة العرب، لم يكن الصحابة بحاجةٍ إلى إيضاحه من النبي ﷺ؛ لأنهم كانوا من أفحاح العرب، وفصحائهم، وبلغائهم[2].

وقد اعتمد الشربيني السنة النبوية في تفسيره اعتمادًا واضحًا، فتراه يورد في كثير من المواطن أحاديث يفسر بها آيات القرآن الكريم، بل قد يورد الأحاديث الكثيرة في تفسير الآية الواحدة، ولقد حاول الشيخ أن يجرد كتابه من الروايات الضعيفة، وأن يقتصر على الأحاديث الصحيحة والحسنة، يقول في مقدمة تفسيره: «فدونك تفسيرًا كأنه سبيكة عسجد، أو در منضد، جمع من التفاسير

---

(١) تفسير القرآن الكريم بالسنة النبوية (أطروحة دكتوراه) ١ .

(٢) ينظر: تطور تفسير القرآن ١٣، أصول التفسير وقواعده ١١٧، ١٢٥-١٣٣، حجية السنة ٢٤٣-٥٣٩ .

معظمها . . . ومن الأحاديث صحيحها وحسنها»[١]، وهكذا نجده قد ألزم نفسه بأن لا يورد من الأحاديث إلا صحيحها وحسنها، ولكنه لم يسلم من إيراد أحاديث ضعيفة، بل وموضوعة، ولكن أكثر من أورده من هذه الأحاديث غلبت عليها سمة الموعظة والعبرة والدعوة إلى فضائل الأعمال، وليس فيها ما يمسُّ الدين في أصوله وفروعه، وكان ينبغي -رغم ذلك- أن تنزه هذه الأسفار التي عُنيت بتفسير أقدس كلام، وهو كلام الله عز وجل، من هذه الموضوعات التي أَزْرَت بكثيرٍ من كتب التفسير، وأضرَّت بفهم كثيرٍ من قرائها.

يذهب الشربيني إلى أن السُّنَّةَ قد جاءت، مع الإجماع والقياس والاجتهاد، لتبيان معاني القرآن وأحكامه، يقول في الآية الكريمة ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]: «فإن قيل: كيف كان القرآن تبيانًا لكل شيء؟ أجيب: بأن المعنى: من كل شيءٍ من أمور الدين، حيث كان نصًّا على بعضها، وإحالةً على السنة، حيث أمر فيه باتباع النبي ﷺ وطاعته، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣﴾ [النجم: ٣]، وحثًّا على الإجماع في قوله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥][٢]، وقد رضي رسول الله ﷺ لأمته اتباع أصحابه والاقتداء بآثارهم، وقد اجتهدوا وقاسوا ووطئوا طرق القياس والاجتهاد، فكانت السنة والإجماع والقياس والاجتهاد مسندةً إلى تبيان الكتاب، فمن ثم كان تبيانًا لكل شيءٍ»[٣].

ومنهج الشربيني في إيراد الأحاديث، أنه في أغلب المواضع لا يخرجها، ولا يذكر السند، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ

---

(١) السراج المنير (٤/٦١٨).

(٢) وتمام الآية: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ۝١١٥﴾.

(٣) السراج المنير (٢/٢٥٦).

﴿ٱلْآخِرِ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ [البقرة: ٢٦٤]: «قد ورد عنه ﷺ أنه قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: يا رسول الله، وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء، يقول الله تعالى لهم يوم يجازي العباد بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاءً»[(١)]»[(٢)].

وقد يعزو الشربيني الحديث إلى من خرَّجه من أئمة الحديث، ويذكر من رواه من الصحابة، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [البقرة: ٢٣٨]: «أي: مُطيعين... أو ساكتين، لحديث زيد بن أرقم: «كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت، فأُمِرْنا بالسكوت، ونُهينا عن الكلام»[(٣)] رواه الشيخان»[(٤)].

وقد يَعزو الحديث إلى من خرَّجه، ولا يذكر من رواه، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]: «أي: يُضاعَفُ ثوابها، ويُبارك فيما أخرجت منه، روى الشيخان أنه ﷺ قال: «إن الله تعالى يقبل الصدقة ويربيها كما يُرَبِّي أحدكم فلُوَّهُ»[(٥)]، وروى الإمام أحمد: «ما نقص مالٌ من صدقة»[(٦)]»[(٧)].

---

(١) مسند الإمام أحمد (٥/ ٤٢٨-٤٢٩).

(٢) السراج المنير (١/ ١٧٧)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ١٠٥، (٢/ ٦، ١١٣)، (٤/ ١١٤).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٧٨-٧٩)، (٦/ ٣٨)، صحيح مسلم، الحديث رقم (٥٣٩)، سنن الترمذي، الحديث رقم (٤٠٥)، (٢٩٨٦).

(٤) السراج المنير (١/ ١٥٦).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١٣٤)، صحيح مسلم، الحديث (٦٣، ٦٤)، سنن الترمذي، الحديث (٦٦١، ٦٦٢)، سنن ابن ماجه، الحديث (١٨٤٢).

(٦) مسند الإمام أحمد (٤/ ٢٣٠، ٢٣١)، صحيح مسلم، الحديث (٢٥٨٨)، سنن الترمذي الحديث (٢٠٢٩، ٢٣٢٥).

(٧) السراج المنير (١/ ١٨٤).

وقد يذكر من روى الحديث، ولا يعزوه إلى من خرَّجه، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء: ١٦]: «عن أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل فزعًا يقول: «لا إله إلا الله، ويلٌ لعرب من شرٍّ قد اقترب، فُتح اليوم من رَدْم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وحَلَّقَ بين إصبعيه، الإبهام والتي تليها، وقالت زينب: قلت: يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثُرَ الخبثُ»[1] أي: الشر، و(ويلٌ) يُقالُ لمن وقع في مهلكةٍ أو أشرف أن يقع فيها»[2]، وكما نلاحظ في هذا النص، فإن الشربيني كان حريصًا في كثيرٍ من المواطن على أن يُبين غريب ألفاظ الحديث.

وقد يُورِدُ الشربيني الحديث، ويذكر ما فيه من روايات، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿وَعُرِضُوا۟ عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا ﴿٤٨﴾﴾ [الكهف: ٤٨]: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ لموعظةٍ فقال: «أيها الناس، إنكم تُحشرون إلى الله حُفاةً عُرلًا ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، ألا وإن أول خلق الله يُكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام، ألا وإنه سيجاء برجالٍ من أمتي، فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] أي قوله العزيز الحكيم، قال: فيقال لي: إنهم لم يزالوا مدبرين على أعقابهم منذ فارقتهم»، وفي روايةٍ «فأقول: سُحقًا سُحقًا»[3]. ثم انتقل الشربيني إلى بيان غريب ألفاظ

---

(١) مسند الإمام أحمد (٢/ ١٩٠)، صحيح البخاري (٤/ ١٦٨)، صحيح مسلم، الحديث (٢٨٨٠)، سنن أبي داود، الحديث (٤٢٤٩)، سنن ابن ماجه، الحديث (٣٩٥٣).

(٢) السراج المنير (٢/ ٢٩١).

(٣) الرواية الأولى وردت في مسند الإمام أحمد (١/ ٢٢٣)، صحيح البخاري (٤/ ١٦٩)، (٦/ ٦٩-=

الحديث قائلًا: «قوله: (غُرْلًا): أي قُلْفًا، (الغُرْلَةُ): القُلْفَةُ التي تُقطع من جلد الذَكَرِ، وهو موضع الختانِ، وقوله: (سُحْقًا) أي: بُعْدًا»[١].

وقد لا يُورِدُ الشربيني الحديث بتمامه، وإنما يكتفي بذكر موطن الشاهد فيه، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨]: «﴿أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ أي: بالسواءِ، بأن تأمروا من وجب عليه حق بأدائه إلى من هو له، فإن ذلك من أعظم الصالحات الموجبة لحسن المقيل في الظل الظليل، أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «سبعةٌ يُظلُّهُم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمامٌ عادل»[٢] الحديث»[٣].

وقد يُوردُ حديثًا في تفسير آية، ولا ينبه إلى أنه حديث، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَـٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٣]: «لأن القلب هو رئيس الأعضاء، و(المضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله)»[٤][٥].

وقد يستدل بالحديث لبيان المعنى اللغوي للفظة من ألفاظ القرآن الكريم،

= ٧٠)، صحيح مسلم، الحديث (٢٨٦٠)، سنن الترمذي، الحديث (٢٤٢٣)، سنن النسائي (٤/ ١١٤). والرواية الثانية: «سحقًا» وردت في مسند الإمام أحمد (٢/ ٣٠٠)، صحيح البخاري (٩/ ٥٩٠)، سنن ابن ماجه، الحديث (٤٣٠٦).

(١) السراج المنير (٢/ ٣٨٢)، وينظر: لسان العرب (غرل).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢/ ٤٣٩)، صحيح البخاري (١/ ١٦٨)، صحيح مسلم، الحديث (١٠٣١)، سنن الترمذي، الحديث (٢٣٩١)، سنن النسائي (٨/ ٢٢٢-٢٢٣).

(٣) السراج المنير (١/ ٣١١).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٣٠)، صحيح مسلم، الحديث (١٥٩٩)، سنن ابن ماجه، الحديث (٣٩٨٤).

(٥) السراج المنير (١/ ١٩٠)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢/ ١٢، ٢٣)، (٤/ ٤٧).

يقول في قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا﴾ [الأعراف: ٩٥]: «أي: كثروا ونموا في أنفسهم وأموالهم، يُقال: (عفا الشَّعرُ) إذا كثر وطال، ومنه قوله ﷺ: «وأَعْفُوا اللحى»[(١)]، أي: وفروها، وأكثروا شعرَها»[(٢)].

وزيادةً في إيضاح المعنى، قد يُعرب جزءًا من الحديث الذي يسوقه لبيان معنى الآية، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤]: «رُوي أنه ﷺ قال: «إن هؤلاء في أمتي قليلٌ، إلا من عصم الله، وقد كانوا كثيرًا في الأمم التي مضت»[(٣)]، وهذا الاستثناء يحتمل أن يكون مُنقطعًا، وهو ظاهرٌ، وأن يكون مُتصلًا لما في القلة من معنى العدمِ، كأنه قيل: إن هؤلاء في أمتي لا يُوجدون إلا من عصم الله فإنه يُوجدُ في أمتي»[(٤)].

وقد يستدل بالحديث لبيان ما اشتملت عليه الآية من الأساليب البلاغية، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧]: «وفي الاقتصار على ذكر هاتين الآيتين، وطي ذكر غيرهما، دلالة على تكاثر الآيات، كأنه قيل: (فيه آياتٌ بيناتٌ: مقامُ إبراهيم، وأَمْنُ من دخله، وكثير سواهما)، ونحوه في طيِّ الذِّكرِ قول جرير:

كانت حنيفة أثلاثًا فثلثهم   من العبيد وثلثٌ من مواليها[(٥)]

---

(١) مسند الإمام أحمد (٢/ ٥٢، ١٥٦)، صحيح البخاري (٧/ ٢٠٦)، صحيح مسلم، الحديث (٢٥٩)، سنن النسائي (٨/ ١٢٩).

(٢) السراج المنير (١/ ٤٩٦)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ٣٥٥، (٣/ ٦، ٢٢).

(٣) الحديث نقله عن الكشاف (١/ ٤١٦)، والحديث ذكره الثعلبي في تفسيره عن مقاتل، ينظر: الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر، المطبوع بهامش الكشاف.

(٤) السراج المنير (١/ ٢٤٧).

(٥) شرح ديوان جرير لمحمد إسماعيل الصاوي ٦٠٠، ورواية الديوان (صارت حنيفة) بدل (كانت حنيفة).

ومنه قوله ﷺ: «حُبِّب إليَّ من دنياكم النساء والطيبُ، وجُعلت قُرة عيني في الصلاة»[(١)][(٢)].

وهو يُوفِّقُ بين ما يُتوهم أنه تعارضٌ بين القرآن والحديث النبوي، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]: «أي: بسبب أعمالكم الصالحة التي عملتموها، لأن الجنة جُعلتْ جزاءً وثوابًا لكم على الأعمال، ولا يُعارضُ هذا ما ورد عنه ﷺ أنه قال: «لن يدخل الجنة أحد بعمله، إنما يدخلونها برحمة الله تعالى»[(٣)]، فإن (الباء) في الحديث للعِوَضِ، وهي الداخلة على الأثمان، نحو (شَرَيْتُ الفَرَسَ بألفٍ)، فلا تكون الجنة مشتراةً له بعمله، فيكون عمله ثمنًا لها، أو أن دخول الجنة برحمة الله، واقتسام الدرجات بالأعمال، أو أن العمل الصالح لن يناله المؤمن ولن يبلغه إلا برحمة الله وتوفيقه، وإذا كان العمل الصالح بسبب الرحمة، كان دخول الجنة في الحقيقة برحمة الله، وجعلها الله ثوابًا وجزاءً لهم على تلك الأعمال الصالحة التي عملوها في الدار الدنيا»[(٤)].

وهو يُوَفِّقُ بين الأحاديث التي ظاهرها الاختلاف والتعارض، ويُبيِّن أنه لا تعارضُ بينها، ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦۖ﴾ [النساء: ١٥٩]، أورد الشربيني الاختلاف الحاصل في عود الضمير في قوله تعالى: ﴿قَبۡلَ مَوۡتِهِۦۖ﴾، فبعضهم ذهب إلى أنه عائدٌ على الكتابي، وبعضهم ذهب إلى أنه عائدٌ على عيسى عليه السلام، ثم أورد حديثًا يُؤيدُ الرأي الثاني فقال: «روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِك أن

---

(١) مسند الإمام أحمد (٣/ ١٢٨)، سنن النسائي (٧/ ٦١).

(٢) السراج المنير (١/ ٢٣٤).

(٣) مسند الإمام أحمد (٣/ ٥٢)، صحيح مسلم، الحديث (٢٨١٦).

(٤) السراج المنير (١/ ٤٧٦).

ينزل فيكم عيسى ابن مريم حكما عدلًا، يكسرُ الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويُفيضُ المال حتى لا يقبله أحدٌ، ويُهلك في زمانه المِلَل كلها إلا الإسلام، ويقتلُ الدجال، ويمكثُ في الأرض أربعين سنةً، ثم يُتوفَّى فيُصلى عليه المسلمون» قال أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الآية، ثم أعادها أبو هريرة ثلاث مرات»[١] ولا يُعارضُ هذا ما في (مُسْلم) من قصة الدجال: «إن الله يبعث عيسى ابن مريم، فيطلبه، فيهلكه، ثم يلبث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوةٌ»[٢]، لأن قوله: «ثم يلبث الناس بعده» أي: بعد موته، فلا مُعارضة، أو لأن (السَّبْعَ) محمولٌ على مدة إقامته بعد نزوله، ويكون ذلك مُضافا إلى مكثه فيها قبل رفعه إلى السماء، وكان عمره إذ ذاك ثلاثًا وثلاثين سنةً، على المشهور»[٣].

ونَجِدُ الشربيني أحيانًا يسُوقُ أحاديث كثيرةً، للتنبيه على مسألةٍ مهمةٍ، وتأكيدها في نفوس الناس وأذهانهم، ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٦-١٥٧]، أورد ثمانية أحاديث في الحثِّ على الصبرِ في الشدة، وفي ثواب الصابرين، وتبشيرهم بالأجر العظيم[٤].

وكذلك نجده في تفسيره لقوله تعالى: ﴿۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ

---

(١) مسند الإمام أحمد (٢/ ٢٤٠)، صحيح البخاري (٣/ ١٠٧)، (٣/ ١٧٨)، (٤/ ٢٠٥)، صحيح مسلم، الحديث (١٥٥، ٢٩٤٠)، سنن الترمذي، الحديث (٢٣٣٣)، سنن ابن ماجه، الحديث (٤٠٧٨).

(٢) صحيح مسلم، الحديث (٢٩٤٠).

(٣) السراج المنير (١/ ٣٤٤).

(٤) ينظر: السراج المنير (١/ ١٠٦).

﴿ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤] قد أورد أحاديث كثيرةً في الحث على بر الوالدين، ووجوب طاعتهما، وكيفية التأدبُ معهما، وفي شفقة الوالدين على أبنائهما، وفي عقوبة عقوق الوالدين، وعِظَم إثم من عقَّهما. وقد أبدع الشربيني رحمه الله في تفسير هاتين الآيتين، وأجاد، وأورد في ثنايا تفسيرهما أقوالًا للسلف -رحمهم الله- تدور حول البر بالوالدين، وعظيم حقهما[١]، نسأل الله تعالى أن يكتبنا مع البارين بهما.

وفي أكثر المواطن لا يستشهد الشربيني بالحديث مباشرةً في تفسير الآية، وإنما يُمهِّد له بكلام، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾﴾ [الذاريات: ٥٧]: «إنما أسْنَدَ الإطعام إلى نفسه، لأن الخلق كلهم عيال الله، من أطعم عيال الله فقد أطعمه، كما صح في الحديث عن أبي هريرة، أنه ﷺ قال: **«إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلانًا مرض فلم تعده، أما تعلمُ أنك لو عُدْته لوجدتني عنده، يابن آدم استطعمتك فلم تطعمني، قال: يا رب كيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ قال: استطعمك عبدي فلانٌ فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي، يابن آدم استسقيتك فلم تسقني، قال: يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين؟ قال: استسقاك عبدي فلانٌ فلم تسقه، أما عَلِمْتَ أنك لو أسقيته لوجدت ذلك عندي»**[٢]»[٣].

ويُبينُ الشربيني بالسنة ما أجْمَلَهُ القرآن، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير

---

(١) السراج المنير (٢/ ٢٩٤-٢٩٨)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٣/ ٢٠٨-٢١٢، ٢٥٢-٢٥٤، ٢٦٨-٢٧٠، ٣٠٣)، (٤/ ٩٧، ١٨٨، ٢٣٠).

(٢) صحيح مسلم، الحديث (٢٥٦٩).

(٣) السراج المنير (٤/ ١٠٨-١٠٩).

الآية الكريمة ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ [النساء: ٩٢]: «بينت السنة أن دية الخطأ مائةٌ من الإبل، عشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون ابن لبون، وعشرون حقة، وعشرون جذعة»[(١)].

ويُبيِّنُ أن السنة انفردت بأحكام وتشريعات زائدة على ما ورد في القرآن الكريم، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: ٢٣]: «ويُلحق بالأختين بالسُّنَّة، الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها، من نَسَبٍ، أو رضاعٍ، ولو بواسطةٍ، قال ﷺ: «**لا تنكح المراة على عمتها، ولا العمة على بنت أخيها، ولا المرأة على خالتها، ولا الخالة على بنت أختها، لا الكبرى على الصغرى، ولا الصغرى على الكبرى**»[(٢)] رواه الترمذي وغيره وصححوه»[(٣)].

ويُخصِّصُ بالسنة عام القرآن، أي: يُقَيِّدُ مطلقه، ومن شواهد ذلك قوله في الآية الكريمة ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم﴾ [المائدة: ٣٨]: «أي: يمين كل واحد منهما من الكوع، كما بينته السنة، كما بينت أنه لا بد أن يكون المسروق رُبع دينار فصاعدًا، من حرز مثله من غير شُبهةٍ له فيه، وأنَّه إذا عاد قُطِعتْ رجله اليسرى ثم الرجل اليمنى، ثم بعد ذلك يعزر»[(٤)].

وفي قوله تعالى: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨] بيَّن

---

(١) السراج المنير (١/ ٣٢٣)، وينظر: مسند الإمام أحمد (١/ ٤٥٠)، سنن أبي داود (٤/ ١٨٢-١٨٦)، سنن النسائي (٨/ ٤٠-٤٣).

(٢) مسند الإمام أحمد (٢/ ١٧٨)، سنن النسائي (٦/ ٩٦-٩٧)، سنن أبي داود (٢/ ٢٣١)، سنن ابن ماجه، الحديث (١٩٢٩-١٩٣١).

(٣) السراج المنير (١/ ٢٩٤).

(٤) السراج المنير (١/ ٣٧٤).

الشربيني الخِلاف الحاصل في إباحة لحوم الخيل، فذهب ابن عباس وأبو حنيفة ومالك وآخرون إلى تحريمها، وبيَّن دليلهم، وذهب سعيد بن جبير وعطاء وشريح والشافعي إلى إباحتها، وأورد دليلهم، وقد تبنى مذهب الفريق الثاني، لأنَّ دليل المحرِّمين عقلي، واستدل المبيحون بأحاديث رسول الله ﷺ، فالسُّنَّةُ خصصتْ حُكْمَ عدم إباحة لحم الخيل بإباحة أكله، فكانت السُّنَّةُ مُبينةً للكتاب[١].

ويُجَوِّزُ الشربيني نَسْخَ القرآنِ بالسُّنَّةِ[٢].

الأحاديث الضعيفة والموضوعة في تفسير السراج المنير:

سَبَقَ القول أن الشربيني حاول أن يُجرِّدَ تفسيره من الروايات الضعيفة والموضوعة[٣]، وانتقد ما ذكره المفسرون في تفاسيرهم من هذه الموضوعات، لهذا نراه يتعقَّب الزمخشري والبيضاوي عن إيرادهما الأحاديث الضعيفة والموضوعة في فضائل السور[٤]، وهو يُنبِّه أحيانًا على الروايات الضعيفة والموضوعة في ثنايا تفسيره، وعلى الرغم من ذلك لم يسلم تفسيره من إيراد أحاديث ضعيفةٍ، بل وموضوعةٍ، ولكنها لم تَطْغَ فيه طغيانها في بعض التفاسير والمدونات الإسلامية، وكان منهجه في عرضِ الموضوع والضعيف من الروايات كالآتي:

في نهاية تفسيره لأكثر سُورِ القرآن، بيَّنَ الشربيني الروايات الضعيفة والموضوعة التي أوردها البيضاوي تبعًا للزمخشري، ومن قبلهما الثعلبي في

---

(١) ينظر: السراج المنير (٢/٢١٨).
(٢) ينظر: المصدر نفسه (١/١١٧).
(٣) ينظر: السراج المنير (٤/٦١٨).
(٤) ينظر: المصدر نفسه (١/٢٧٧).

تفسيره، ومن شواهد ذلك قوله في آخر تفسيره لسورة النساء: «وقول البيضاوي[١] تبعًا للزمخشري[٢]، عن النبي ﷺ: «من قرأ سورة (النساء) تصدَّقَ على كل مسلمٍ ومؤمنٍ ومؤمنةٍ، ورث ميراثًا وأُعطي من الأجر كمن اشترى محررًا -أي: رقيقًا- وحرره، وبرئ من الشرك، وكان في مشيئة الله تعالى من الذين يتجاوز عنهم» حديثٌ موضوع»[٣].

وقد يُشكِّكُ في الحديث، ولا يجزمُ بوضعه، ومن شواهد ذلك قوله في آخر تفسيره لسورة (المؤمنون): «وقوله (يعني البيضاوي)[٤]، تبعًا للزمخشري[٥]: رُويَ «أن أول سورةٍ (قد أفلح)[٦] وآخرها من كنوز العرش، من عمل بثلاثِ آياتٍ من آولها، واتعظ بأربع آياتٍ من آخرها، فقد نجا وأفلح»، قال شيخُ شيخنا[٧]، ابن حجر حافظ عصره: لم أجِدْهُ»[٨].

وقلما يذكر الأحاديث، في بيان فضائل السور، من دون أن يعقبَ عليها، ومن ذلك ما أورده من أحاديث ضعيفة أو موضوعة في فضائل سورة (الدخان)، قال: «وما رواه البيضاوي[٩]، تبعًا للزمخشري[١٠]، أنه ﷺ قال:

---

(١) ينظر: أنوار التنزيل ١٤٢ .
(٢) ينظر: الكشاف (١/ ٥٩٩).
(٣) السراج المنير (١/ ٣٥٠)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ١٤، ٢٧٧، (٢/ ٤٢، ١٦٧)، (٣/ ٤١، ٧٩)، (٤/ ٣٦، ٥٩).
(٤) ينظر: أنوار التنزيل ٣٧٧ .
(٥) ينظر: الكشاف (٣/ ٢٠٧).
(٦) يريد سورة (المؤمنون).
(٧) أراد بشيخه (أبا زكريا الأنصاري).
(٨) السراج المنير (٢/ ٥٩٥).
(٩) ينظر: أنوار التنزيل ٥١٥ .
(١٠) ينظر: الكشاف (٤/ ٢٨٣).

«من قرأ (حم) الدخان ليلة جمعةٍ أصبح مغفورًا له»، رواه الترمذي[١]، وزاد الزمخشري: «من قرأ (حم) الدخان في ليلةٍ، أصبح يستغفر له سبعون ألف ملكٍ»، ورواه البغوي [٢] عن أبي هريرة، قال ابن عادل: قال أبو أمامة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ (حم) الدخان ليلة الجمعة، أو يوم الجمعة، بنى الله له بيتًا في الجنة»[٣].

وضعَّف الشربيني بعض الأحاديث التي أوردها بعض المفسرين في تفسير بعض الآيات، ففي تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٣] قال: «سأل عثمان رضي الله عنه النبي ﷺ عن تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فقال: «يا عثمان ما سألني أحدٌ عنها قبلك، تفسيرها: لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله وبحمده، وأستغفر الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هو الأول والآخر، والظاهر والباطن، بيده الخير، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير..»، روى هذا الطبراني بمسندٍ

---

(١) سنن الترمذي، الحديث (٢٨٨٩)، وقد ضعَّفَ الترمذي بعض رجاله، وعدَّ فيه انقطاعًا، وقال: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

(٢) معالم التنزيل (٦/ ١٢٧).

(٣) السراج المنير (٣/ ٥٩٢)، والحديث: «من قرأ (حم) الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك» رواه الترمذي، الحديث (٢٨٨٨)، وقال عنه: (غريب). وحكم ابن الجوزي بوضعه في كتابه «الموضوعات» (١/ ٢٤٨)، وينظر كذلك: تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/ ٢٩٠)، الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي (٢/ ٧٠٨). وقال ابن القيم في كتابه المنار المنيف في الصحيح والضعيف: « (من قرأ سورة كذا فله أجر كذا) من أول القرآن إلى آخره، كما ذكر ذلك الثعالبي والواحدي في أول كل سورة، والزمخشري في آخرها، قال عبد الله بن المبارك: (أظن الزنادقة وضعوها)، وقال في موطن آخر: (وقد اعترف بوضعها واضِعُها وقال: قصدتُ أن أشغل الناس بالقرآن عن غيره).. ولم يعلم هذا الجاهل أنه من قال عليه ما لم يقُلْ -يقصد الرسول ﷺ- فقد كذب عليه واستحق الوعيد الشديد» (المنار المنيف في الصحيح والضعيف ١١٣-١١٥).

ضعيف، بل رواه ابن الجوزي في الموضوعات[١]»[٢].

وكما ضَعَّفَ بعض الأحاديث سندًا، ضعَّفَ بعضها متنًا، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [الأعراف: ١٥٩]: «قيل: إن بني إسرائيل لما قتلوا أنبياءهم، وكفروا، وكانوا اثني عشر سبطًا، تبرأ سبطٌ منهم مما صنعوا، واعتذروا، وسألوا الله أن يُفرق بينهم وبين إخوانهم، ففتح الله نفقًا، فساروا فيه سنةً ونصفًا، حتى خرجوا من وراء الصين، وهم هناك حُنفاء مسلمين يستقبلون قبلتنا، وذُكِرَ عن النبي ﷺ أن جبريل ذهب به ليلة الإسراء نحوهم، فكلمهم، فقال لهم جبريل عليه السلام: (هل تعرفون من تكلمون؟) قالوا: (لا)، قال: (هذا محمد النبي الأمي)، فآمنوا به وقالوا: (يا رسول الله إن موسى عليه السلام أوصانا أن من أدرك منكم أحمد فليقرأ مني عليه السلام)، فرد محمد ﷺ السلامَ، ثم أقرأهم عشر سورٍ من القرآن أُنزلت بمكة، ولم تكن الفريضة نزلت غير الصلاة والزكاة، وأمرهم أن يُقيموا مكانهم، وكانوا يُسبتون، فأمرهم أن يُجمعوا ويتركوا السبت، ولا يتظالموا، ولا يتحاسدوا، ولا يصل إليهم منا أحدٌ، ولا إلينا منهم أحدٌ. قال بعض المحققين: هذا القولُ ضعيفٌ، وإن كان البغوي[٣] صححه، لوجوه؛ الأول: كونه أقرأهم عشر سورٍ، وقد نُزِّل عليه أكثر من ذلك، وكان فرضُ الزكاة بالمدينة، فكيف يأمرهم بها قبل فرضها؟! الثاني: كون جبريل ذهب إليهم به ليلة الإسراء، لم يرد بذلك نقلٌ صحيح، ولا رواه أحدٌ من أئمة الحديث. الثالث: إن كان أحدٌ منهم لم يَصِلْ إلينا، ولا يَصِلْ إليهم منا أحدٌ، فمن الذي أوصل خبرهم إلينا؟! فثبت بذلك

---

(١) ينظر: الموضوعات (١/ ١٤٤-١٤٥)، تنزيه الشريعة (١/ ١٩٢-١٩٣)، كنز العمال (٢/ ٤٠).

(٢) السراج المنير (٣/ ٤٥٨-٤٥٩)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (١/ ٢٦)، (٢/ ٥٦٠، ٥٧٠، ٥٩٦)، (٤/ ٧٧).

(٣) ينظر: معالم التنزيل (٢/ ٢٤٦).

بطلان هذا القول»[١]، فالشربيني بإيراده قول المحققين في هذا الحديث، قد أولى متن الحديث عنايةً لا تقل عن عنايته بالسند، وهذ يؤكد منهجه العلمي في تفسيره، الذي يناقش النصوص للوقوف على مدى سلامتها وصحتها، ولكننا في مواضع من تفسيره، نجد عنايته بالسند تفوق عنايته بالمتن، وهذا ما جعله يُقوِّي بعض الأحاديث التي ضعفها بعض العلماء أو ردوها، ومنها (حديث هاروت وماروت وقصتهما مع الزهرة)، فقد نقل الشربيني قول البيضاوي في تضعيف هذا الحديث: «قال البيضاوي: وما رُوي... فمحكي عن اليهود، ولعله من رموز الأوائل، وحلُّهُ، أي: الرمز، أو ما رُوي، لا يخفى على ذوي البصائر»[٢]، ثم قال الشربيني مُعقِّبًا: «قال شيخنا[٣] عن شيخه ابن حجر: إن لها طُرقًا تُفيد العِلْمَ بصحتها، فقد رواها مرفوعة إلى الإمام أحمد، وابن حبان، والبيهقي، وغيرهم، موقوفةً على ابن مسعود وابن عباس وغيرهم بأسانيد صحيحة[٤]، والبيضاوي لما استبعد ما رُوي، ولم يَطَّلِعْ عليه، قال: ولعله... إلخ»[٥].

ونجده في مواضع من تفسيره ينقل عن بعض التفاسير والمدونات، أحاديث موضوعةً، من دون أن يمحصها ويتحقق من صحتها، وكان علماء الحديث قد قالوا بوضعها، ومنها حديثٌ مُسندٌ إلى أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها وعن

---

(١) السراج المنير (١/ ٥٢٦-٥٢٧).

(٢) المصدر نفسه (١/ ٨٢)، وينظر: أنوار التنزيل ٤٠ .

(٣) يعني بشيخه: أبا زكريا الأنصاري.

(٤) ينظر: كلام ابن حجر في كتابه «العجاب في بيان الأسباب»، أطروحة دكتوراه ٢٢٤-٢٤٥ .

(٥) السراج المنير (١/ ٨٢)، وينظر: تمييز الطيب من الخبيث ١٨٥؛ وقد أورد السخاوي هذا الحديث في «المقاصد الحسنة»، والواضح من كلامه أنه يعده من الإسرائيليات، وفي تعليق الغماري على الحديث في تعليقه على «المقاصد الحسنة» قال: «ولكنها مع ذلك قصة شاذة تخالف القرآن وقواعد العلم» «المقاصد الحسنة» ٤٥١، وقد أورد عبد الحكيم الأنيس، محقق كتاب «العجاب»، أقوال أغلب من رد هذه القصة، ينظر: «العجاب في بيان الأسباب» ٢٣٧ .

أبويها- في فضل سورة (النور)، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تنزلوا النساء الغُرَف، ولا تعلموهن الكتابة، وعلموهن الغزل وسورة النور»، أخرجه أبو عبد الله في (البيع) في صحيحه[١]. وفي تفسير سورة (القلم) نجده يتكلم طويلًا عن مسألة (أول ما خلق الله القلم)، وأورد تفسير بعض المفسرين (القلم) بـ(العقل)، واستدلالهم بالحديث: «أول ما خلق الله تعالى العقل، فقال الجبار: ما خلقت خلقًا أعجب إليَّ منك، وعزتي وجلالي لأكلمنك فيمن أحببت، ولأنقصنك فيمن أبغضت..»[٢].

وأقول: إن شيوع الأحاديث الموضوعة والضعيفة، ولا سيما في كتب التفسير، يبعد الناس عن صحيح السنة النبوية، ويسيء إلى فهمهم إلى كتاب الله، ويستخف بعقولهم، ويشوه حقيقة دينهم، ويشيع فيهم عُتمة تتطاير فيها الخرافة والأفكار الضالة المضلة، مما يؤدي إلى ضعف كيان الأمة، لأن هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة تبعد الناس عن مكامن القوة في صحيح السنة، لأن أغلبها من وضع أعداء هذه الأمة، ولأن علماء الأمة قد أدركوا هذه المخاطر كلها، فقد نذروا أنفسهم لكشف هذه الأحاديث وإسقاطها، ولكن ما تزال كثير من أسفارنا، وفي مختلف العلوم، تشتمل على أحاديث موضوعة،

---

(١) السراج المنير (٢/ ٦٤٥)، و(أبو عبد الله) هو (الحاكم)، ينظر: المستدرك (٢/ ٣٩٦)، والحديث موضوع، ينظر: الموضوعات (٢/ ٢٦٨-٢٦٩)، مجمع الزوائد (٤/ ٩٣)، تنزيه الشريعة (٢/ ٢٠٨-٢٠٩).

(٢) السراج المنير (٤/ ٣٥١)، والحديث موضوع، قال ابن الجوزي: «قد رُويتْ في العقول أحاديث كثيرة ليس فيها شيءٌ يثبت». انظر: الموضوعات (١/ ١٧٠-١٧٥)، وقال ابن القيم: «أحاديث العقل كلها كذب» المنار المنيف ٦٦-٦٧، وينظر: أحاديث القصاص ٥٧، المقاصد الحسنة ١٣٤، مختصر المقاصد ٧٢، تنزيه الشريعة (١/ ٢٠٣-٢٠٤)، تمييز الطيب من الخبيث ٤٣، الكشف الإلهي (١/ ٢٠٦-٢٠٧)، تحذير المسلمين من الأحاديث الموضوعة على سيد المرسلين ٧٤. وللوقوف على أمثلة أخرى من الأحاديث الموضوعة التي أوردها الشربيني، ينظر: السراج المنير (٢/ ١٧٩)، (٣/ ٢٠٥)، (٤/ ٤٥٤).

ولا سيما كتب التفسير، لذلك ينبغي لأصحاب الاختصاص بهذا العلم الشريف (علم حديث رسول الله ﷺ)، أن يحرصوا على تنقية أسفارنا منها، وتخليصها وتنقيتها من شُرُورها، حرصًا على سلامة فكر الأمة وعقيدتها، وتقديم المدونات والمصنفات، وخصوصًا كتب التفسير، إلى أجيال الأمة عذبةً سائغةً.

المبحث الثالث
تفسيره القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

إن من الأسس التي اعتمدها الشربيني في تفسيره، تفسيره القرآن بأقوال الصحابة؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم قد عايشوا نزول القرآن الكريم، وعرفوا أسباب نزوله، وهم أهل اللسان العربي، وأصحاب البلاغة والفصاحة والبيان، وأعلم الناس بعادات العرب وأحوالها وأخبارها، وهم الجيل الذي تلقى الإسلام عن رسول الله ﷺ، وتكوَّن على عين منه، وتربى على هديه[١].

«وتفسير الصحابي كقوله: فإن قلنا: هو حجةٌ لزم المصير إلى قوله وتفسيره، وإن قلنا: ليس بحجةٍ، لم يلزم الرجوع إلى تفسيره، ويستوي في ذلك تفسير القرآن والحديث»[٢].

وكان لا بد لي، في بحث هذا الموضوع، من الرجوع إلى كتب الأصول، فوجدت الأصوليين قد اتفقوا على أن مذهب الصحابي في الاجتهاد، لا يكون حجةً على غيره من الصحابة المجتهدين، إمامًا كان أو حاكمًا مفتيًا[٣].

وأما كونه حجةً على التابعين ومن بعدهم من المجتهدين، فقد اتفقوا على أنه حجةٌ إذا تم الاتفاق عليه في عهد الصحابة أو في أي عصر آخر، وأنه إذا قال

---

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير ٤٥-٤٧، علم التفسير ١٢-٢٨، تطور تفسير القرآن ٢١-٣٨، مباحث في علم التفسير ١٤٦-١٤٧، دراسات حول القرآن الكريم ١٤١-١٥٣، أصول التفسير وقواعده ١١٧ .

(٢) القواعد والفوائد الأصولية ٢٩٩ .

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام (٤/ ٣٨٥)، شرح الأسنوي على البيضاوي (٣/ ١٤٣)، الروضة مع حاشية ابن بدران (١/ ٤٠٣)، مختصر المنتهى مع حاشية العضد والسعد (٢/ ٢٨٧)، فواتح الرحموت (٢/ ١٨٦)، المستصفى (١/ ٢٧١).

الصحابي: (أمرنا رسول الله ﷺ بكذا) أو (نهانا عن كذا)، أو (رخص لنا كذا) أو (حرَّم) أو (نهى) أو (فرض)... كان حجةً، لأنه يعدُّ سُنَّةً مرويةً عن الرسول، ولم يشذ عن هذا إلا الظاهرية[١].

ولكن الأصوليين اختلفوا فيما عدا هذه الصور على أقوال:

الأول: (أنه حُجةٌ مطلقًا)، وهو مذهب الشافعي في القديم، والبعض من أصحاب أبي حنيفة ومالك والرازي والبرذعي والجصاص[٢]، وقالوا: «إنه يُقَدَّمُ على القياس عند التعارض»[٣]، ويعنينا مذهب الشافعي، في حُجِّية قول الصحابي، أكثر من غيره، في هذا البحث، لأن الشربيني كان علمًا من أعلام المذهب الشافعي.

الثاني: (إنه ليس بحُجةٍ)، وهو مذهب الأشاعرة، والمعتزلة، والشافعي في الجديد، وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه، وإليه ذهب الغزالي، واختاره الآمدي[٤] وابن الحاجب والبيضاوي[٥]، وهو قول الكرخي من الحنفية[٦].

الثالث: (أنه حُجَّةٌ إن خالف القياس، وإلا فلا)، وإليه ذهب أحمد وأكثر أصحابه وبعض الحنفية. وقال الفتوحي الحنبلي في «شرح الكوكب المنير»:

---

(١) ينظر: منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل ٥٥ .

(٢) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام (٤/ ٣٨٥)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٢٤٣، الأسنوي (٣/ ١٤٣)، نزهة الخاطر (١/ ٤٠٣)، شرح المنار ٧٣٢ .

(٣) أصول السرخسي (٢/ ١٠٥)، وينظر: أسباب اختلاف الفقهاء في الأحكام الشرعية ٤٧٤ .

(٤) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام (٤/ ٣٨٥).

(٥) ينظر: المستصفى (١/ ٢٧١)، منتهى الوصول والأمل ٥٥، ٨٢، ٢٠٦-٢٠٧، مختصر المنتهى مع حاشية العضد والسعد (٢/ ٢٨٧)، المنهاج مع البدخشي والأسنوي (٣/ ١٤١)، جمع الجوامع ١٨٧ .

(٦) ينظر: أصول السرخسي (٢/ ١٠٦)، أسباب اختلاف الفقهاء ٤٧٤ .

«وإن لم يوافق قول الصحابي القياس، حُمِلَ على التوقيف، ظاهرًا عند أحمد وأكثر أصحابه، والشافعي، والحنفية، وابن الصاغ، والرازي»[١].

الرابع: ذهب بعضهم إلى (أن الحُجية في قول الخلفاء الراشدين فقط)[٢].

الخامس: قالت جماعة: (الحجية في قول الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهم)[٣].

السادس: قال بعضهم: (إنه حجة إذا انضم إليه القياس، فيُقدم حينئذٍ على قياسٍ معه قول صحابي)، وهو ظاهر قول الشافعي في «الرسالة»[٤].

السابع: قال بعضهم: (يجب الأخذ بقول الصحابي وتقليده فيما لا يدرك بالقياس)، وهذا هو ظاهر مذهب الحنفية، واستدلوا بأنه لا وجه له إلا السماع أو الكذب، والكذبُ عنهم مُنتفٍ، وأما إذا أدرك بالقياس فلا يجب، لأن القول بالرأي منهم مشهورٌ، والمُجتهد يُخطئ ويُصيبُ، ونسَبَ النسفي هذا القول إلى الكرخي، وأقره ابن ملك[٥].

وكان لكل فريقٍ أدلته، وكان لغيره رد عليها[٦]، فالأصوليون قد اتفقوا على حُجية مصدرين أساسيين، هما: كتاب الله العزيز، وسنة رسوله الأمين، ومَا اختلافهم في قول الصحابي، إلا لأنه مصدرٌ غير أساسي عندهم، فمن قال

---

(١) شرح الكوكب المنير ٣٨٦ .

(٢) الأسنوي مع البدخشي (٣/١٤٣).

(٣) المصدر نفسه (٣/١٤٣).

(٤) إرشاد الفحول ٢٤٣، وينظر: الرسالة، للإمام الشافعي ٥٩٧ .

(٥) شرح ابن ملك على المنار ٧٣٤، وكان الآمدي قد نسب إلى الكرخي في «الإحكام» (٤/٣٨٥) القول بعدم حجية قول الصحابي مطلقًا.

(٦) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام (٤/٣٨٦-٣٨٨)، أصول السرخسي (٢/١٠٧)، السعد مع العضد على مختصر المنتهى (٢/٢٨٨)، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول ٤٤٤، ٤٤٦ .

بحجيته لم يُرِد أنه حجةٌ قاطعةٌ، وإنما أراد أنه حجةٌ تُعينُ على كشف معنى كتاب الله، والوقوف على حكمه، لذلك كانت مرتبته، تأتي عنده، بعد الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ومن قال بعدم حجيته، لم يُعْرِضْ عنه، وإنما كان يحترمه، ويرجع إليه فيما يُشكلُ عليه فيقتدي به[١]، ويعده من المرجحات عند تعارض الآراء[٢].

مذهب الشافعي في قول الصحابي:

مر بنا قول بعض فقهاء الشافعية: إن الإمام الشافعي كان يأخذ بأقوال الصحابة في مذهبه القديم، ولم يأخذ بها في مذهبه الجديد[٣]. ومذهبه القديم هو رواية الزعفراني لكتبه بالعراق، ومذهبه الجديد هو رواية الربيع بن سليمان المؤذن لكتبه بمصر، ولكن نجد في كتابه «الأم»، برواية الربيع بن سليمان، أنه يأخذ بأقوال الصحابة، وبذلك يتبين أنه كان يأخذ بأقوال الصحابة في مذهبه الجديد، كما كان يأخذ بها في مذهبه القديم[٤].

وقول الصحابي عند الشربيني في تفسير القرآن عمومًا، وفي بيان أسباب النزول خصوصًا، حكمه حكم المرفوع، يقول:

«وقولُ الصحابي في القرآن، خصوصًا في النزول، له حكم المرفوع»[٥].

---

(١) ينظر: اللمع في أصول الفقه ٦٨، ٩٤ .

(٢) ينظر: المنخول من تعليقات الأصول ٤٣١، ٤٥٠ .

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/ ٣٨٥)، إرشاد الفحول ٢٤٣، الأسنوي (٣/ ١٤٣)، نزهة الخاطر (١/ ٤٠٣)، شرح المنار ٧٣٢، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ٤٩٩، مختصر المنتهى الأصولي ١٥٤ .

(٤) ينظر: الأم (٣/ ٢٥)، (٤/ ١٥٧)، (٧/ ٩٠)، القواعد والفوائد الأصولية ٢٩٧-٢٩٨، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية ٤٦٧-٤٦٩ .

(٥) السراج المنير (١/ ٤).

و(المرفوع): هو ما أُضيف إلى النبي ﷺ خاصة من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير. وتنطبق عليه أحكام الحديث من صحة، وحُسنٍ، وضعفٍ، ووضعٍ [١].

والواضح من كلام الشربيني أن إجماع الصحابة حجة[٢]، وهو يذهب مذهب الجمهور في كون مرسايل الصحابة حجة، يقول: «مرسل الصحابي حجة عند جميع العلماء، إلا ما انفرد به الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني»[٣].

والشربيني لا يُعنى بذكر الأسانيد عند إيراده لأقوال الصحابة رضي الله عنهم، إلا أحيانًا قليلة، وهو في الغالب يورد لهم أكثر من قول في تفسير الآية الواحدة، ومن شواهد ذلك قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]: «عن ابن عباس: الجنة كسبع سمواتٍ وسبع أرضين، لو وصل بعضها ببعض. وعنه أيضا: إن لكل واحد من المطيعين جنةً بهذه السعة. وروى أن ناسًا من اليهود سألوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا كانت الجنة عرضها ذلك، فأين تكون النار؟ فقال لهم: أرأيتم إذا جاء الليل فأين يكون النهار، وإذا جاء النهار فأين يكون الليل؟ فقالوا: إنه لمثلها في التوراة، ومعناه: أنه حيث شاء الله. وسُئل أنس بن مالك عن الجنة: أفي السماء أم في الأرض؟ فقال: وأي أرضٍ وسماءٍ تسع الجنة؟ قيل: فأين هي؟ قال: فوق السموات السبع تحت العرش»[٤].

وهكذا نجد أن اختلاف أقوال الصحابة في تفسر الآية الواحدة، هو اختلاف تنوعٍ، لا اختلاف تضادٍ[٥].

---

(١) ينظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٨٣-١٨٤).

(٢) ينظر: السراج المنير (١/ ٤، ٢٨٠، ٢٨٩).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٤/ ٥٦٠)، وينظر: تدريب الراوي (١/ ٢٠٧).

(٤) السراج المنير (١/ ٢٤٦)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ٣٩٧، (٢/ ٥٤٦)، (٣/ ١٢٢)، (٤/ ٢١٤).

(٥) ينظر: تطور تفسير القرآن ٢٤ .

والشربيني يُوردُ أقوال الصحابة رضي الله عنهم في تفسير الآية، بعد تفسيره هو لها، يعضد تفسيره بأقوالهم، ومن شواهد ذلك أنه فصَّل القول في تفسير الآيات ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ۝٢ فَٱلۡجَٰرِيَٰتِ يُسۡرٗا ۝٣ فَٱلۡمُقَسِّمَٰتِ أَمۡرًا ۝٤﴾ [الذاريات: ١-٤]، ففسر (الذاريات) بالرياح، و(الحاملات) بالسُّحُبِ، و(الجاريات) بالسفن، و(المقسمات) بالملائكة التي تُقسم الأرزاق والأمطار وغيرها بين العباد والبلاد(١)، ثم قال في آخر تفسيره لها: «وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال وهو على المنبر: سلوني قبل أن لا تسألوني، ولن تسألوا بعدي مثلي، فقام ابن الكواء فقال: ما (الذاريات)؟ قال: الرِّياح، قال: (فالحاملات وقرا)؟ قال: السحاب، قال: (فالجاريات يسرا)؟ قال: الفلك، قال: (فالمقسمات أمرا)؟ قال: الملائكة. وكذا عن ابن عباس»(٢).

وهكذا نقل الشربيني عن علماء الصحابة أقوالهم في تفسير القرآن، فقد نقل عن الخلفاء الراشدين الأربعة، وعبد الله بن مسعود (٣٢هـ)، وعَمَّار بن ياسر (٣٦هـ)، وحذيفة بن اليمان (٣٦هـ)، وعمرو بن العاص (٤٣هـ)، وأسامة بن زيد (٥٤هـ)، وعبد الله بن عمرو بن العاص (٥٦هـ)، وأم المؤمنين عائشة (٥٧هـ)، وأبي هريرة (٥٧هـ)، وعبد الله بن عباس (٦٨هـ)، والبراء بن عازب (٧١هـ)، وجابر بن عبد الله (٧٨هـ)، وأنس بن مالك (٩٠هـ)، وغيرهم، رضي الله عنهم أجمعين، فهم نجوم الهدى وأئمة التُّقى.

وأكثر الشربيني في النقل عن عبد الله بن مسعود (٣٢هـ)، وعلي بن أبي طالب (٤٠هـ)، وعبد الله بن عباس (٦٨هـ) رضي الله عنهم، ولكن نقله عن عبد الله بن عباس كان أكثر من نقله عن غيره، لذلك سأختاره مثالًا لبيان كيفية عرض الشربيني لأقوال الصحابة.

---

(١) ينظر: السراج المنير (٤/ ٩٣-٩٤).

(٢) المصدر نفسه (٤/ ٩٤)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٤/ ٦٨).

عَدَّ الشربيني ابن عباس مرجعًا يرجع إليه في معضلات التفسير، فقد قال فيه: «ابن عباس حَبْرُ[١] الأُمَّة، وهو الذي يُرْجَعُ إليه في المعضلات»[٢]، وهذا ما نجده متحققًا في تفسير الشربيني، فكان يرجع إليه في معضلات التفسير، ومنها تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾﴾ [النجم: ١١، ١٢]، فقد أورد اختلاف الأقوال في رؤية الرسول لربه، ليلة الإسراء والمعراج، ورجح من بينها قول ابن عباس، قال: «اختلفوا في معنى (الرؤية) فقال بعضهم: جُعل بصره في فؤاده، فرآه بفؤاده، وهو قول ابن عباس، قال: رآه بفؤاده مرتين، ما كذب الفؤاد ما رأى. وقال أنس والحسن وعكرمة: رأى محمد ﷺ ربه بعينه. وروى عكرمة عن ابن عباس قال: إن الله اصطفى إبراهيم عليه السلام بالخلة، واصطفى موسى عليه السلام بالكلام، واصطفى محمدًا ﷺ بالرؤية. وكانت عائشة تقول: لم ير محمد ﷺ ربه، وتحملُ (الرؤية) على رؤية جبريل، قال مسروق: قلتُ لعائشة: يا أمتاه هل رأى محمدٌ ربه؟ فقالت: لقد قَفَّ شَعْري[٣] مما قلت، أين أنت من ثلاثٍ من حدَّثكهن فقد كذب، من حدثك أن محمدًا رأى ربه فقد كذب، ثم قرأت: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]، ومن حدَّثك أنه يعلم ما في غدٍ فقد كذب، ثم قرأت: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]، ومن حدَّثَكَ أنه كتم شيئًا مما أنزل الله تعالى فقد كذب، ثم

---

(١) (الحَبْرُ) و(الحِبْرُ): الرجلُ العَالِمُ بتحبيرِ الكلام والعِلْمِ وتحسينه، وكان يُقالُ لابن عباس: (الحَبْرُ) و(البَحْرُ) لعلمه، ينظر: لسانَ العرب (حبر).

(٢) السراج المنير (٤/ ١٢٥).

(٣) (قَفَّ شَعْري) أي: قام شعري من الفزع، لكوني سمعت ما لا ينبغي أن يقال، ينظر: شرح صحيح مسلم (٣/ ١٠).

قرأت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] الآية، ولكنه رأى جبريل في صورته مرتين، وروى أبو ذرٍ قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ قال: «نورٌ أنى أراه»(١).

وحاصل المسألة أن الصحيح ثبوت الرؤية، وهو ما جرى عليه ابن عباس حَبْرُ الأمة، وهو الذي يُرْجَعُ إليه في المعضلات، وقد راجعه ابن عمرو، فأخبره أنه رآه. ولا يقدح في ذلك حديث عائشة، لأنها لم تُخْبِرْ أنها سمعت من رسول الله ﷺ أنه قال: لم أره، وإنما اعتمدت على الاستنباط مما تقدم، وجوابه ظاهرٌ، فإن الإدراك هو الإحاطة، والله تعالى لا يحاط به، وإذا ورد النص بنفي الإحاطة، لا يلزم منه نفي الرؤية بغير إحاطة، وأُجيب عن احتجاجها بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٥١] الآية، بأنه لا يلزم من الرؤية وجود الكلام حال الرؤية، فيجوز وجود الرؤية من غير كلام، وبأنه عامٌّ مخصوصٌ بما تقدم من الأدلة...»(٢).

وقد تنوعت المواد التي أوردها الشربيني عن ابن عباس رضي الله عنهما فقد أورد عنه تفسيره للآيات، ومن شواهده قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ وَفِى نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [الأعراف: ١٥٤]: «قال ابن عباس: هدى من الضلالة ورحمة من العذاب»(٣).

وأورد عنه تفسيره لمفردات اللغة، ومن شواهده قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]: «عن ابن عباس

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٧)، والترمذي في سننه (٣٢٨٢).

(٢) السراج المنير (٤/ ١٢٤-١٢٥).

(٣) السراج المنير (١/ ٥٢١)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ٣٧، ٥٠، (٢/ ١١٢، ١٢٧)، (٣/ ١، ٢٤٤)، (٤/ ٢٨، ٤٣).

أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله تعالى: ﴿فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ قال: الفجور والزنا، قال، وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت الأعشى وهو يقول:

حافظٌ للفَرْجِ راضٍ بالتقى ليس ممن قلْبُهُ فيه مَرَض[1]»[2].

وأورد عنه فقهه بآيات الأحكام، ومن شواهده قوله في الآية الكريمة ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]: «قال ابن عباس: لا يَحْجِبُ الأم من الثلث إلى السدس إلا ثلاثة إخوةٍ ذكورًا»[3]، وقوله في الآية الكريمة ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]: «أي: إن أرْعَبُوا ولم يأخذوا شيئًا، أي: ينفوا من بلد إلى بلد إن رأى الإمام ذلك، وإن رأى حبسهم فله ذلك ولو في بلدهم، هكذا فسر الآية ابن عباس رضي الله عنهما... فحمل كلمة (أو) على التنويع، لا على التخيير، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١٣٥] أي: قالت اليهود: كونوا هودًا، وقالت النصارى: كونوا نصارى، إذ لم يُخَيِّرْ أحدٌ منهم بين اليهودية والنصرانية»[4].

وأورد عنه علمه ببعض علوم القرآن، فقد أورد عنه علمه بأسباب النزول، ومن شواهده قوله في الآية الكريمة ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ [آل عمران: ٢٨]: «عن ابن عباس

---

(١) يرجوعي إلى ديوان (الأعشى الكبير) لم أعثر على البيت في الديوان.

(٢) السراج المنير (٣/٢٤٣)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢/٣٦)، (٤/١٢٨).

(٣) السراج المنير (١/٢٨٦).

(٤) السراج المنير (١/٣٧٣)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ٢٩٠، (٢/٣٠٣)، (٣/٣٨٥)، (٤/٩).

رضي الله عنهما: نزلت في المنافقين، عبد الله بن أُبَيّ وأصحابه، كانوا يتولون اليهود والمشركين، يأتونهم بالأخبار، ويرجون أن يكون لهم الظفر على رسول الله ﷺ فأنزل الله هذه الآية»[١].

وأورد عنه علمه بالمكي والمدني، ومن شواهد ذلك قوله في سورة (المزمل): «مكية.. وقال ابن عباس: إلا آيتين: ﴿وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ والتي تليها[٢]»[٣].

وأورد عنه عِلْمُه بأول ما نزل من القرآن وآخره، يقول الشربيني: «رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن آخر آية نزلت (آية الربا)[٤]، وآخر سورةٍ نزلت ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾ [النصر: ١]. ورُوي عنه أن آخر آية نزلت قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]»[٥].

ولنا وقفةٌ خاصة عند ما أورده عنه من الإسرائيليات، فما نقل عن ابن عباس من الرواية عن أهل الكتاب كثير، والحق أن أكثره، إن لم نَقُلْ كله، قد وُضِع عليه، لأنه كان شديد الحذر والتحذير من سؤال أهل الكتاب العلمَ بشيء، ومن طلب المعرفة منهم فقد روى عنه البخاري أنه قال: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيءٍ وكتابكم الذي أنزل على رسول الله ﷺ أحْدَثُ، تقرءونه محضًا لم يُشَبْ، وقد حدَّثكم أن أهل الكتاب بدَّلوا كتاب الله وغيَّروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلًا، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، لا والله ما رأينا منهم رجلًا يسألكم عن الذي

---

(١) السراج المنير (١/ ٢٠٧)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢٦، ٣٢٢، ٣٣٠، (٤/ ١٠، ٧٤).
(٢) المزمل: ١٠-١١ .
(٣) السراج المنير (٤/ ٤١١)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (١/ ٤٠٩)، (٤/ ٣٤٩).
(٤) يُشير إلى الآية (٢٧٩) من سورة البقرة.
(٥) السراج المنير (١/ ٣٤٩).

أُنزِل عليكم»[١].

فأنى لرجلٍ يقول هذا القول، ويرى هذا الرأي، أن يُناقض نفسه بعد ذلك، فيأخذ عن أهل الكتاب، وقد جاءه من العلم ما يستغني به عن مُساءَلتهم؟! وإذا كان ابن عباس قد سأل أحدًا من أهل الكتاب، فإنما سأل منهم من دخل في الإسلام، ولم يسأل من بقي منهم على دينه[٢].

إن استقراء التاريخ العلمي للصحابة رضي الله عنهم يدل دلالةً قاطعة على أنهم لم ينقلوا شيئًا عن أهل الكتاب في مسائل العقائد والأحكام، وإنما نقلوا عنهم أخبارًا تخص الأنبياء وأقوامهم، ممن ورد ذكرهم في القرآن مُوجزًا، فدفعهم حب الاستطلاع إلى أن يسألوهم تفصيله[٣].

ومن الإسرائيليات التي أوردها الشربيني عن ابن عباس قوله في الآية الكريمة ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾ [آل عمران: ٩٣]: «قال ابن عباس: لما أصاب يعقوب عِرقُ النَّسا، وصف له الأطباء أن يتجنب لحمان الإبل، فحرمها يعقوب على نفسه، ثم اختلفوا في حال هذه الطعام المحرم على بني إسرائيل بعد نزول التوراة»[٤].

ولم يكن الصحابة يُسلِّمُون بكل ما سمعوه من أهل الكتاب عن الأنبياء، وإنما كانوا يمحصونه ويعرضونه على نصوص القرآن والسنة، ولذلك نجدهم قد ضعَّفُوا بعضه[٥]، وكذبوا بعضه، وهكذا نقل الشربيني عن ابن عباس تكذيبه

---

(١) صحيح البخاري (٩/ ١٣٦)، وينظر: (٩/ ١٨٧).

(٢) ينظر: دراسات حول القرآن الكريم ١٤٦، تفسير ابن عباس -دراسة وتحليل (رسالة ماجستير) ٦٩-٩٣ .

(٣) ينظر: تطور تفسر القرآن الكريم ٣٢ .

(٤) السراج المنير (١/ ٢٣٢)، وينظر كذلك على سبيل المثال: ٦٣، (٢/ ٣٤)، (٣/ ٣٨٩)، (٤/ ١٤).

(٥) ينظر: تطور تفسير القرآن ٣٢ .

لبعض الإسرائيليات، فقد أورد الشربيني شِعْرًا عن آدم في رثاء هابيل، ثم أورد قول ابن عباس رضي الله عنهما: «من قال إن آدم قال شِعرًا فقد كذب، إن الأنبياء كلهم -عليهم الصلاة والسلام- في النهي عن الشِّعْرِ سواء»[١].

وكما نقل الشربيني عن الصحابة أقوالهم في تفسير القرآن، فقد نقل عن التابعين وتابعيهم أقوالهم في تفسيره.

وتفسيرُ التابعي كتفسير الصحابي، فإن جاء عن ثقات التابعين من القضايا التي ليس فيها مجال للاجتهاد، كأسباب النزول، أو النسخ، أو غيرها، فإن رأي التابعي يؤخذ على أنه أخذه عن الصحابة رضي الله عنهم، وباعتباره ثقةً فلا يمكن أن يكذب عليهم، وإن لم يذكر مورده فيها.

وأما ما كان فيه مجال للاجتهاد والرأي، فأغلب العلماء على أنه رأي قابل للخطأ والصواب، فيُستأنسُ به استئناسًا، وهو رأي الراجح[٢]. وقد نقل الشربيني عن أئمة التابعين وتابعيهم، ومنهم أبو العالية الرياحي، وأبو قلابة، والأعمش، والأوزاعي، وإبراهيم بن سويد النخعي، وابن جريج، وثابت بن أسلم البناني، وجعفر بن محمد بن علي، المُلَقَّب بـ(الصادق)، والحسن البصري، وزيد بن أسلم، وسعيد بن جبير، وسعيد بن المسيب، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، والشعبي، وشقيق البلخي، والضحاك، وطاوس، وعروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وعطاء بن يسار، وعبد الرحمن بن زيد، والفضيل بن عياش، وقتادة، والليث بن سعد، ومحمد بن كعب القرظي، ومحمد بن المنكدر، ومالك بن دينار، ومكحول، ومقاتل، ومجاهد،

---

(١) السراج المنير (١/ ٣٧١).

(٢) ينظر: القواعد والفوائد الأصولية ٢٩٩، مقدمة في أصول التفسير ١٠٠-١٠٣، التفسير والمفسرون ١٢٨-١٢٩.

ومسروق، والكلبي، ووهب بن منبه، وكان منهجه في إيراد أقوالهم كمنهجه في إيراد أقوال الصحابة رضي الله عنهم جميعًا، ومن شواهده قوله في تفسر الآية الكريمة ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]: «قال محمد بن سيرين وعبيدة السلماني: (الإلقاءُ إلى التهلكة) هو القنوط من رحمة الله تعالى، قال أبو قلابة: هو الرجل يُصيبُ الذنب فيقول: (هلكتُ ليست لي توبةٌ)، فييئس من رحمة الله، وينهمك في المعاصي، فنهاهم الله تعالى عن ذلك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]»[(١)].

ومن شواهده أيضًا قوله في تفسير الآية الكريمة ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ [الحشر: ٩]: «قال طاوس: (البخل) أن يبخل الإنسان بما في يده، و(الشح) أن يشح بما في أيدي الناس، يُحبُّ أن يكون له ما في أيديهم بالحِلِّ والحرام، فلا يقنع. وقال بعضهم: ليس الشح أن يمنع الرجل ماله، إنما الشح أن تطمع عين الرجل فيما ليس له. وقال ابن جبير: (الشح) منع الزكاة وادخار الحرام. وقال ابن عيينة: (الشح) الظلم. وقال الليث: ترك الفرائض وانتهاك المحارم»[(٢)].

ويقول في الآية الكريمة ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]: «عن قتادة قال: ما جالس أحدٌ القرآن فقام عنه إلا بزيادة أو نقصان، ثم قرأ هذه الآية»[(٣)].

ويقول في الآية الكريمة ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [القصص: ٨٣]: «عن الفضيل أنه قرأها ثم

---

(١) السراج المنير (١/١٢٨).
(٢) السراج المنير (٤/٢٤٩).
(٣) السراج المنير (٢/٣٣١).

قال: ذهبت الأماني هاهنا. وعن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه كان يرددها حتى قُبِضَ»[١].

(١) السراج المنير (٣/ ١٢١)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (١/ ١٩١، ٥٠٣)، (٢/ ٢٥، ٣٠٤)، (٣/ ٤٤٦-٤٤٧، ٥١٧)، (٤/ ٢٠، ١٩٨).

المبحث الرابع
الإسرائيليات وموقفه منها

(الإسرائيليات) لُغةً: جمع مفرده (إسرائيلية)، وهي قصة أو حادثة تروى عن مصدرٍ إسرائيلي، والنِّسبة فيها إلى (إسرائيل)، وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، أبو الأسباط الاثني عشر، وإليه يُنسبُ اليهود فيُقالُ: (بنو إسرائيل)[١].

و(الإسرائيليات) اصطلاحًا: اسم يطلق في الوسط الإسلامي على كل ما روي من القضايا والمسائل والقصص والمواعظ التي تدور حول التراث الثقافي والديني اليهودي والنصراني[٢].

وللعلماء في حُكم رواية الإسرائيليات موقفان؛ أحدهما مانعٌ، والثاني مُجوِّزٌ، وقد استدل المانعون بأدلة من السنة النبوية[٣]. أما المُجوِّزُون فقد استدلوا بقوله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]، كما استدلوا بأدلة من السنة النبوية، وعلل ابن حجر العسقلاني الاختلاف الحاصل في الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ بين النهي عن رواية الإسرائيليات، والإذن بها، بقوله: «إن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية، خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور، وقع الإذن في ذلك، لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار»[٤].

---

(١) ينظر: الإسرائيليات في التفسير والحديث ١٩، لسان العرب (سرأل)، (سرأن).

(٢) ينظر: تطور تفسير القرآن ٢٩، دراسات في القرآن ١١٣ .

(٣) ينظر في أدلة المانعين: الإسرائيليات في التفسير والحديث ٦٨-٧١، الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير ٨٦-٨٧، روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني (٢٠/ ٨٥).

(٤) فتح الباري (٦/ ٤٩٨)، وينظر: الإسرائيليات في التفسير والحديث ٧٤-٩٧، دراسة (محقق كتاب العظمة) (١/ ١٣٧).

وخلاصة القول في هذه المسألة: إن كل ما صدقته الشريعة الإسلامية من هذه المرويات الإسائيلية فهو مقبول، وأما ما كذبته فهو مردودٌ لا ينبغي أن يُعرَّج عليه، وما سكتت عنه فنسكت عنه ولا نصدقه[١].

والحاصل أن المسكوت عنه من الإسرائيليات، قد رخَّص كثيرٌ من السلف في روايته، وكثيرٌ منه مما لا فائدة فيه، ولا حاصل له مما يُنتفع به في الدِّين، ولو كانت له فائدة تعود على المكلفين في دينهم، لبينته الشريعة، أضف إلى ذلك ما اشتمل عليه أكثره من الكذب، حتى ليصعب عليك أن تميز صحيحه من خبيثه، وهذا ما أكده النابهون من أئمة هذه الأمة[٢].

أما طريقة تسرب الإسرائيليات ومبدأ دخولها في علوم المسلمين، فأمرٌ يرجع تاريخه إلى عهد الصحابة، وذلك لأن القرآن يتفق مع التوراة والإنجيل في ذكر بعض المسائل والحوادث التاريخية، وإن كان يفرق عنهما بإيجازه فيها، وهو واحدٌ من دلائل إعجازه. أضف إلى الإطناب والتفصيل اللذين يتصفُ بهما التوراة والإنجيل، وما طرأ عليهما من تحريفٍ قد نص عليه القرآن الكريم[٣].

لذلك كان الصحابة رضي الله عنهم حذرين يقظين فيما يسمعون من أهل الكتاب، فينتقدون ما عارض الشرع، ويردون ما لم يقبله العقل، ولم يكونوا يأخذون أخبارهم على أنها تفسيرٌ للقرآن، أو لبيان ما غمض منه، وإنما كانوا يعدونها من باب الاعتبار بقصص السابقين، وما كانوا ليَدَعوها تهيمن على تفكيرهم، وعلى فهمهم لكتاب الله، فيطلبون منها بيان معانيه، وتفسير آياته،

---

(١) ينظر: فتح الباري (٦/ ٤٩٩)، تفسير القرآن العظيم (١/ ٤)، أصول التفسير وقواعده ٩٨، الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير ٧٦-٨٥ .

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم (٣/ ١٨٢).

(٣) ينظر: دراسة محقق (كتاب العظمة) (١/ ١٤٠).

كما تصور أعداء الإسلام ومن سار على طريقتهم[١].

وأما ما ورد عن التابعين: كـ(كعب الأخبار) و(وهب بن منبه) من الإسرائيليات، حتى رماهما بعض الباحثين بالكذب والوضع ودس الإسرائيليات في العلوم الإسلامية[٢]، فهو مما اختلق عليهما، ونُسِبَ إليهما، وإلا فهما على درجةٍ عاليةٍ من التوثيق والعدالة، كما صرح بذلك أئمة الجرح والتعديل، مما ينزههما من الاختلاق والكذب[٣].

وأكثر الشربيني في تفسيره من إيراد الإسرائيليات، لتفصيل ما أجمله القرآن من قصص الرسل والأنبياء، وإيراد تفصيلات هذه القصص، إلى حد ذكر الجزئيات، لا يحتاجها تفسير كتاب الله، ولا يتوقف عليها، ويكفي أنه قد سكت عنها، فكان ينبغي لتفاسيره أن تسكت عنها، ولا سيما أن البلاغة عند العرب تكمن في الإيجاز، لا في الإطناب.

ومن الشواهد على هذه الإسرائيليات، التي أوردها الشربيني لتفصيل قصص الرسل والأنبياء، قوله في الآية الكريمة ﴿اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَٰذَا﴾ [يوسف: ٩٣]: «هو قميص إبراهيم عليه السلام الذي لبسه حين أُلقي في النار عُريانًا، فأتاه جبريل بقميص من حرير الجنة، فألبسه إياه، وكان ذلك عند إبراهيم، فلما مات ورثه إسحاق، فلما مات إسحاق ورثه يعقوب، فلما شب يوسف جعل يعقوب ذلك في قصبة من فضة وسد رأسها وعلقها في عنقه، لما كان يخاف عليه

---

(١) ينظر: أُبي بن كعب ومكانته بين مفسري الصحابة (أطروحة دكتوراه) ٢٣٦-٢٣٩، تفسير ابن عباس (دراسة وتحليل) أطروحة ماجستير ٧٨-٨١، ٨٢-٩٣ .

(٢) لمعرفة هذه التُّهم والرد عليها ينظر: التفسير والمفسرون (١/ ١٨٧-١٩٧)، الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير ١٦٧-١٩١ .

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣٨-٤٤٠)، تقريب التهذيب ٢٨٦-٣٧٢، تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٢١)، دراسة محقق (كتاب العظمة) (١/ ١٤٥).

العين، وكان لا يفارقه، فلما ألقي في البئر عُريانًا، جاءه جبريل، وعلى يوسف ذلك التعويذ، فأخرج القميص وألبسه إياه، ففي الوقت جاء جبريل عليه السلام وقال: أرسِلْ ذلك القميص، فإن فيه ريح الجنة، لا يقع على مُبتلى ولا على سقيم، إلا عُوفي، فدفع يوسف ذلك القميص إلى إخوته، وقال: إذا وصلتم إلى أبي ﴿فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا﴾ [يوسف: ٩٣]»[(١)].

ولم أجد في التعليق على مثل هذه الإسرائيليات التي أتخم بها بعض المفسرين تفاسيرهم، قولًا أليق بها، وأدق في فهم حقيقتها، وفي التحذير منها، من قول الإمام الرازي: «اعلم أن شيئًا من هذه الروايات لم يدل عليه القرآن، ولم يثبت أيضًا في خبر صحيح، وتفسير كتاب الله لا يتوقف على شيءٍ من هذه الروايات، فاللائق بالعاقل أن يتحرز من ذكرها»[(٢)].

وعلى عادة اليهود في عدم التأدب مع أنبياء الله ورسله، فإنك تجد فيما ورد عنهم من الإسرائيليات، جرأةً على الأنبياء والرسل، كان ينبغي تنزيه تفاسير كتاب الله من أن تشتمل عليها، والذي يشفع للشربيني في إيرادها في تفسيره، أنه كان يورد تنبيه الرازي عليها، ونقده لها، ففي تفسيره للآية الكريمة ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ﴾ [الأعراف: ١٥٠] نقل الإسرائيليات القائلة بأن موسى عليه السلام عندما عاد إلى بني إسرائيل وجدهم قد عبدوا العجل، وكان يحمل الألواح التي فيها كلام الله، فألقاها غضبًا، فانكسرت، ثم ختم الشربيني هذه الإسرائيليات بقوله: «قال الرازي: ولقائلٍ أن يقول: ليس في القرآن إلا أنه ألقى الألواح، فأما أنه ألقاها بحيث تكسرت، فهذا ليس في القرآن، وإنه لجرأة عظيمة على

---

(١) السراج المنير (٢/ ١٣٤)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (١/ ٦٣، ١٣٨، ١٧١-١٧٢، ٢٣٢)، (٢/ ٦٨، ٩١، ١١٦).

(٢) التفسير الكبير (١٨/ ١٠٩)، وينظر: الرازي مفسرًا ١٤٨-١٤٩، مقدمة (عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير) (١/ ١٥).

كتاب الله، ومثله لا يليق بالأنبياء»[١].

وفي مواضع من تفسيره، حاول الشربيني أن يستخلص العبرة من هذه الإسرائيليات، وأن يتوجه بها إلى المسلمين للإفادة، فبعد أن سرد ما كان من قصة قارون مع موسى، الذي كان قريبًا لموسى، إلا أنه لم يؤمن به، وآذاه، وحاول الكيد له، فغضب الله عليه، وأنزل به عقابه، قال الشربيني: «فإياكم يا أمة هذا النبي، أن تردوا ما أتاكم به من الرحمة، فتهلكوا وإن كنتم أقرب الناس إليه، فإن قارون كان من أقارب موسى عليه السلام، فإن الأنبياء عليهم السلام كما أنهم لا يوجدون الهُدَى في قلوب العِدَا، فكذلك لا يمنعونهم من الرَّدَى، ولا يشفعون إلا لمن ارتضى»[٢].

وقبل أن نغادر موضوع الإسرائيليات وموقف الشربيني منها، ينبغي لنا أن نفهم أن العبرة كلها إنما نستخلصها من القصص القرآني، ولا نحتاج إلى الإسرائيليات للوصول إليها، أو للحصول عليها.

---

(١) السراج المنير (١/ ٥١٩)، وينظر: التفسير الكبير (١٥/ ١١)، وللوقوف على أقوال المفسرين ومنهم الشربيني في الرد على الإسرائيليات الواردة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٢٤] ينظر: السراج المنير (١/ ٣٧١، ٣٧٢، ٥١٥)، (٢/ ٦١، ١٠٠، ١٠٣، ١١٥، ١١٨)، (٣/ ٤٠٧-٤٠٩، ٤١٦).

(٢) السراج المنير (٣/ ١٢٠)، وينظر كذلك على سبيل المثال: (٢/ ٩١، ١٢٧)، (٣/ ٦٤).